

مقطوعا قاله الرمائي ولا علم الرواية ^ب مطلقا اي وان كان ما
 يعرفها من جنس ما قبلها ولا وهو راجع الى الدخول في حقي
 وعبره في الي والقابل في الاول القول بعدم الدخول مطلقا والقول
 بالتفصيل فالقول الثالث في كل من الي وحقيق على ما سيحفظ
 بان ما بعد هان كان من جنس ما قبلها دخل نحو سرت بالهنا
 الي وقت العصر والاقلا نحو سرت بالهنا الي الليل والمقابل الثاني
 القول بالدخول مطلقا والقول بالتفصيل فالقول الثالث في كل
 من الي وحقيق على السبع خلاق للفرا في هذا ما نقيده عبارة القاسم
 وانظر حكم اليم اذا كانت للغاية والاقول انها كالي للملك وهي
 الواقعة بينه ذاتينه ومدخولها بملك وجعلها ايام الاحتقاق
 وعلمه فلام شبه الملك هي الواقعة بينه ذاتينه ومدخولها
 لا يملك وقد سمي لام الاحتقاص اقول او بينه ذاتينه ومصاب
 مدخولها لا يملك خوالت له وانك وان زيد بن فقير وويل
 للمطفيين التمييز مبيح ان يبرم المعدل لا يحل ان
 واد في لام على هذه السم ذات وقد يعبر عن الكليات
 وقد يعبر بلام الاحتقاص عن الواقعة بينه ذاتينه ومدخولها
 لا يملك خوالت له او بينه ذاتينه ومصاب مدخولها لا يملك
 خوالت له بن كامل بلام الاحتقاص الذي هو ان المورد
 بالاحتقاص هنا التعلق والارتباط بالقطعة الرابع
 التقوية اي الحرمة فلا ينافي انها في بقية المواضع للتقوية
 لكن موافقة جازة قاله كنفيد بما اصرفه زيد القرواني
 لان منصرفه مما لا يتعدى في الاصل ويبقى بها التبعي
 نقلا الي فعلهم العين فصارا قاصدين نحو عبد الله بن زيد

وباللام

في

٩٥

Copyright University